

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تعليمية رقم 08 مؤرخة في 05 30 2007

تتعلق بتحصين المستوى بالخارج

تهدف هذه التعليمية إلى تحديد معايير الانتقاء للقبول في برنامج تحسين المستوى بالخارج لمدة تقل أو تساوي ستة (06) أشهر.

أولا : يشتمل التكوين قصير المدى على:

- تربيّات تحسين المستوى بالخارج.
- الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي التي تتراوح مدتها ما بين سبعة (07) أيام و خمسة عشر (15) يوما.
- المشاركة في التظاهرات العلمية التي لا تتجاوز مدتها سبعة (07) أيام.

ثانيا : أصناف المعنيين من تربيّات تحسين المستوى بالخارج :

- المدرسون الباحثون والمدرسون الباحثون الإستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة دكتوراه.
- الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه والطلبة المسجلون في السنة الثانية ماستر أو ماجستير والطلبة المقيمون في العلوم الطبية في طور التكوين

ثالثاً : معايير الاستفادة :

1 - تربيصات تحسين المستوى بالخارج :

1-1 يمكن أن يستفيد من تربيصات تحسين المستوى بالخارج :

- المدرسون الباحثون المدرسون الباحثون الاستشفائيون الجامعيون والباحثون الدائمون الذين يحضرون أطروحة دكتوراه.
- الطلبة غير الأجراء المسجلون في الدكتوراه و الطلبة المسجلون في السنة الثانية ماستر أو ماجستير والطلبة المقيمون في العلوم الطبية في طور التكوين.

2-1 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من تربيصات تحسين المستوى بالخارج ، المسجلة في برامج التكوين وتحسين المستوى لمؤسسات وهيئات التكوين والبحث ، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية :

- تقديم تسجيل منتظم في الدكتوراه ابتداء من التسجيل الثاني .
- تقديم مشروع عمل تُحدد فيه الأهداف والمنهجية والتأثيرات المنتظرة من البحث.
- تحديد مؤسسة الاستقبال، ومدة الإقامة وفترة إجراء التربيص.

3-1 بعد العودة من التربيص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير التربيص مؤشر عليه من طرف الهيئة التي يجرى فيها التربيص على أن يتضمن:

- أهداف التربيص.
- مكان الإقامة و فترتها و مدتها .
- الأشخاص المتعامل معهم .

- التجارب المجسدة (المحتملة) أو غيرها من الأعمال (وصف موجز).
- النتائج المحققة: المقالات، المداخلات، مدى التقدم في الأطروحة والتعهد المحتمل بالمناقشة .
- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

2- الإقامة العلمية قصيرة المدى ذات المستوى العالي :

1-2 يمكن أن يستفيد من الإقامة العلمية ذات المستوى العالي :

- الأساتذة و الأساتذة الاستشفائيون الجامعيون ، والأساتذة المحاضرون قسم " أ " ، و الأساتذة المحاضرون الاستشفائيون الجامعيون قسم "أ" ، ومدراء البحث ، وأساتذة البحث قسم "أ" .
- الأساتذة المحاضرون قسم "ب" وأساتذة البحث قسم "ب" الذين يحضرون التأهيل الجامعي.

2-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من الإقامة العلمية قصيرة المدى

ذات المستوى العالي، على أن تتوفر فيهم الشروط التالية:

- تقديم مشروع عمل تُحدد فيه الأهداف و المنهجية و النتائج المنتظرة من البحث، مَوْقع من طرف المجلس العلمي للمؤسسة الجامعية.
- تحديد مؤسسة الاستقبال، ومدة الإقامة و فترة إجراء التريص.
- 2-3 بعد العودة من التريص يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :
- تقرير التريص مَوْقع من طرفه .
- شهادة المشاركة .
- نسخ من المداخلات المقدمة .
- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

3 المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية و اقامات التعاون :

3-1 يمكن أن يستفيد من المشاركة في التظاهرات العلمية الدولية :

- الأساتذة الباحثون و الأساتذة الباحثون الاستشفائيون الجامعيون ، والباحثون الدائمون، ومستخدمو الإدارة المركزية والمؤسسات تحت الوصاية .
- الطلبة غير الأجراء المسجلون لتحضير أطروحة دكتوراه، والمقيمون في العلوم الطبية المسجلون لتحضير شهادة الدراسات الطبية المتخصصة ابتداء من التسجيل الثاني .

3-2 يمكن للأصناف المذكورة أعلاه الاستفادة من التظاهرات العلمية، على أن

تتوفر فيهم الشروط التالية:

أ - بالنسبة للأساتذة :

- تقديم طلب مشاركة مبرر موقوع من طرف المجلس العلمي للمؤسسة الجامعية أو البحثية بالنسبة للأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين و الباحثين الدائمين، أو من طرف مجلس مديرية الهيئة الجامعية أو البحثية،

ب - بالنسبة لطلبة الدكتوراه غير الأجراء و المقيمين في العلوم الطبية:

- تقديم طلب مشاركة مرفق برأي المشرفين على الأطروحة وموافقة المجلس العلمي للمؤسسة.

3-3 بعد العودة من التريض يلتزم المستفيد بتقديم ما يلي :

- تقرير المشاركة موقوع من طرفه .

- شهادة المشاركة.

- نسخ من المداخلات المقدمة. (يمكن، استثنائيا، للأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين المشاركة في التظاهرات العلمية دون تقديم مداخلة في الملتقيات العلمية والتقنية ذات الصلة بالتكوين في العلوم الطبية)

- التكليف بمهمة مؤشر عليه من طرف شرطة الحدود.

* يمكن للأساتذة الباحثين الجامعيين ورؤساء المؤسسات المشاركة بطلب من الوصاية في اقامات تعاون، لغرض تمثيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو الجزائر في إطار العلاقات الدولية مع الجامعات الأجنبية.

ط. ح. ح.

